واخفض لهما حتى لا يمتنع من شيء احباه من الرحمة اي من الشفقة عليهما لكبرهما وافتقارهما اليوم اليك كما كنت في حال
الصغر والضعف مفتقرا اليهما. الخامس قوله تعالى وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيرا اي وادع الله لهما ان
يرحمهما برحمته الباقية واثابته اذا كانا مسلمين واما اذا كانا كافرين فان الدعا منسوخ في حقهما بقوله تعالى
ما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى وقيل يجوز الدعا لهما بان يهديهم الله الى الاسلام
فاذا هداهما الله فقد رحمهما وقيل في معنى هذه الاية ان الله تعالى بالغ في الوصية بهما حيث افتتحهما بالامر بتوحيده
وعبادته ثم تعقبه بالاحسان اليهما ثم ضيق الامر في مراعاتهما حتى اذا لم يرخص في ادنى كلمة تسوءهما او تنبيه وتعنيف
لهما ثم ختمهما بالامر بالدعا لهما والترحم عليهما **فصل** في الاحاديث التي وردت في بر الوالدين
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله من احق الناس بحسن صحابتي قال
امك ثم اباك ثم ادناك فادناك وعنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رغم انفه رغم انفه
رغم انفه قيل من يا رسول الله قال من ادرك والديه عند الكبر ثم لم يدخل الجنة م عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لن يجزي ولد والده الا ان يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه ق عن عبد الله بن عمرو بن العاص
قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستاذنه في الجهاد فقال احي والداك قال نعم قال ففيهما فجاهد
وعنه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رضى الرب في رضى الوالدين وسخط الرب في سخط الوالدين اخرجه
الترمذي مرفوعا وموقوفا قال وهو اصح عن ابي الدرداء قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الوالد
اوسط ابواب الجنة فان شئت فضيع ذلك الباب او احفظه اخرجه الترمذي وقال حديث صحيح م عن عبد الله
ابن مسعود قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الاعمال احب قال الصلاة لوقتها قلت ثم اي قال
بر الوالدين قلت ثم اي قال الجهاد في سبيل الله. قوله تعالى ربكم اعلم بما في نفوسكم اي من بر الوالدين واعتقاد ما يجب
لهما من التوقير من عقوقهما ان تكونوا صالحين اي ابرارا مطيعين قاصدين الصلاح والبر بعد تقصير كان منكم في
القيام بما لزمكم من حق الوالدين او غيرها وقيل او فرطت منكم في حال الغضب وعند خروج الصدور وما لا يخلو
منه البشر مما يؤدي الى اذاهما ثم انبتم الى الله واستغفرتم مما فرط منكم فانه كان للاوابين يعني التوابين
غفورا قال سعيد بن جبير في هذه الاية قال الرجل يكون منه البادرة الى ابويه لا يريد بذلك الا الخير
فانه لا يؤاخذ به وقال سعيد بن المسيب الاواب الذي يذنب ثم يتوب وعنه ان الرجاع الى الخير وقال ابن
عباس الاواب الراجع فيما يحزنه وينوبه وعنه انهم المسبحون وقيل هم المصلون وقيل هم الذين يصلون
صلاة الضحى يدل عليه ما روي عن زيد بن ارقم قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على اهل قباء وهم
يصلون الضحى فقال صلاة الاوابين اذا رمضت الفصال قوله اذا رمضت الفصال يريد ارتفاع الضحى وان
تحمى الرمضاء وهو الرمل بحر الشمس فيبرك الفصال من الحر وشدة الحرارة اخفافها والفصال جمع فصيل
وهي اولاد الابل الصغار وقيل الاواب الذي يصلي بين المغرب والعشاء يدل عليه ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال ان الملائكة لتحف بالذين يصلون بين المغرب والعشاء يدل عليه قوله تعالى وآت ذا القربى حقه قيل
الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم امره الله تعالى ان يؤدي الى اقاربه حقوقهم وقيل انه خطاب للكل وهو انه
سبحانه وتعالى وصى بعد بر الوالدين بالقرابة ان يؤتى حقهم من صلة الرحم والمودة والزيارة وحسن المعاشرة
والمؤالفة على السراء والضراء والمعاضدة ونحو ذلك وقيل ان كانوا محاويج وهو موسر لزمه الانفاق عليهم
عند ابي حنيفة رحمه الله وقال الشافعي رحمه الله لا يلزم النفقة الا للوالد على الولد او للولد على الوالد فحسب
انتهى وقيل اراد بالقرابة قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقدم الكلام على والمسكين وابن السبيل

ولا تبذر تبذيرا اي لا تنفق مالك في المعصية وقيل لو انفق الانسان ماله كله في الحق لم يكن مبذرا ولو انفق درهما
او مدا في باطل كان مسرفا مبذرا وسئل ابن مسعود عن المبذر فقال انفاق المال في غير حقه وقيل هو انفاق المال في
العمارة على وجه السرف وقيل ان بعضهم انفق نفقة في خير فاكثر فقال له صاحبه لا خير في السرف فقال لا سرف في
الخير. قوله عز وجل ان المبذرين كانوا اخوان الشياطين يعني اولياءهم واصدقاءهم لانهم يطيعونهم فيما يامرونهم
به من الاسراف وقيل امثالهم في الشر وهذا غاية المذمة لانه لا اشر من الشيطان والعرب تقول لكل من يلازم سنة
قوم هو اخوهم وكان الشيطان لربه كفورا اي جحودا للنعمة فما ينبغي ان يطاع لانه يدعو الى مثل عمله قوله تعالى
واما تعرضن عنهم نزلت في مهجع وبلال وصهيب وسالم وخباب كانوا يسالون النبي صلى الله عليه وسلم
في الاحايين ما يحتاجون اليه ولا يجد فيعرض عنهم حياء منهم ويمسك عن القول فنزلت هذه الاية والمعنى وان
تعرض عن هؤلاء الذين امرتك ان تؤتيهم ابتغاء رحمة من ربك ترجوها اي انتظار رزق الله ترجوه ان ياتيك فقل لهم قولا
ميسورا اي لينا جميلا اي عدة وعدا لينا تطيب به قلوبهم وقيل هو ان تقول رزقنا الله واياكم من فضله ولا
تجعل يدك مغلولة الى عنقك قال جابر اتى صبي فقال يا رسول الله ان امي تستكسيك درعا ولم يكن لرسول الله صلى
الله عليه وسلم الا قميصه فقال للصبي صلى الله عليه وسلم من ساعة الى ساعة يظهر كذا فعد الينا وقتا اخر
فعاد الى امه فقالت له قل له ان امي تستكسيك الدرع الذي عليك فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم داره ونزع
قميصه واعطاه وقعد عريانا واذن بلال بالصلاة ثم انتظروه فلم يخرج فاشتغل قلوب اصحابه فدخل عليه
بعضهم فراه عريانا فانزل الله تعالى ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك اي لا تمسك يدك مغلولة عن النفقة وفي
الحق والخير كالمغلولة يده لا يقدر على مدها ولا تبسطها اي بالعطا كل البسط اي تعطي جميع ما عندك وقيل هذا
تمثيل منع الشحيح واعطا المسرف امرا بالاقتصاد الذي هو بين الاسراف والتقتير فتقعد ملوما اي عند الله
يلوم السرف غير موصى عنه وقيل ملوما عند نفسك واصحابك يلومونك سيلومونك عن الامساك اذا لم تعطهم محسورا
اي منقطعا لا شيء عندك تنفقه وقيل محسورا اي نادما على ما فرط منك ثم سلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بما كان يرهقه من الاضاقة بان ذلك ليس هوانا بك عليه ولا بخلا منه عليك فقال تعالى ان ربك يبسط اي
يوسع الرزق لمن يشاء ويقدر اي يقتر ويضيق وذلك لمصلحة العباد انه كان بعباده خبيرا بصيرا يعني انه تعالى عالم
باحوال عباده وما يصلحهم والتفاوت في ارزاق العالم ليس لاجل البخل رعاية مصالح العباد. قوله عز وجل
ولا تقتلوا اولادكم خشية املاق اي فاقة وفقر نحن نرزقهم واياكم وذلك ان الجاهلية كانوا يئدون من
خشية الفاقة او يخافوا عليهم من النهب والغارات او انهم ينكحونهم بغير اكفا لشدة الحاجة وذلك عار شديد
عندهم فنهاهم الله عن قتلهن وقال نحن نرزقهم واياكم يعني ان الارزاق بيد الله فكما انه فتح ابواب الرزق
على الرجال فكذلك يفتح على النسا ان قتلهم كان خطئا كبيرا اي اثما كبيرا ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة
اي قبيحة زائدة على حد القبح وساء سبيلا اي بئس طريقا طريقه وهو ان تغصب امراة غيرك او ابنته او اخته
من غير سبب والسبب ممكن وهو ان العقد الذي شرعه الله تعالى وقيل ان الزنا يشتمل على انواع من المفاسد
منها المعصية وايجاب الحد على نفسه ومنها اختلاط الانساب فلا يعرف الرجل ولده من هو ولا يقوم احد بتربيته
وذلك يوجب ضياع الاولاد وانقطاع النسل وذلك يوجب خراب العالم وهو قوله تعالى ولا تقتلوا النفس التي
حرم الله الا بالحق الاصل في القتل هو الحرمة المغلظة وحل القتل انما يثبت بسبب عارض فلما كان كذلك حكم الله
على القتل على حكم الاصل ثم استثنى الحالة التي يحصل فيها حل القتل وهي الاسباب العرضية فقال الا بالحق
اي باحدى ثلاث كما روي عن ابن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل دم امرئ مسلم يشهد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)